

الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ . و ١٢١/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ . و ٣٧/٣٦ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ . و ٩٣/٣٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٨١/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ٩٧/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ . و ١٦٣/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . و ٦٧/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ . و ١٦١/٤٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ ترحب مع التقدير العميق بمنح جائزة نوبل للسلام لعام ١٩٨٨ إلى قوات الأمم المتحدة لصيانة السلام .

وإذ تلاحظ مع الارتياح استئناف أعمال اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلام .

واقترعاً منها بأن عمليات صيانة السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة عنصر لا غنى عنه لتعزيز فعالية الأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين .

وإذ تأخذ في اعتبارها أن زيادة الأنشطة في مجال عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلام تتطلب زيادة الموارد البشرية والمالية والمادية للمنظمة .

وإدراكاً منها للحالة المالية العسيرة للغاية لقوات صيانة السلام التابعة للأمم المتحدة في ضوء العبء الثقيل المفروض على البلدان المساهمة بقوات . ولاسيما البلدان النامية منها .

وإذ تؤكد على أن المناخ السياسي الحالي موات لإحراز تقدم في أعمال اللجنة الخاصة .

وإذ تضع في اعتبارها أن إجراء تبادل بناء لوجهات النظر بشأن مختلف الجوانب العملية لعمليات صيانة السلام يمكن أن يسهم بشكل إيجابي في القيام بهذه العمليات على نحو سلس وفعال . وقد درست تقرير اللجنة الخاصة<sup>(٤٣)</sup> .

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلام :

٢ - تحث اللجنة الخاصة . على أن تواصل . وفقاً لولايتها . بذل جهودها لإجراء استعراض شامل لكامل عمليات صيانة السلام من جميع نواحي هذه العمليات بهدف تعزيز دور الأمم المتحدة في هذا الميدان . واضعة في اعتبارها الحالة المالية الصعبة لعمليات صيانة السلام والحاجة إلى تحقيق أقصى قدر من فعالية التكاليف :

٣ - تدين حملة القمع والإغلاق المتهمة التي نسها إسرائيل ضد الجامعات والمدارس والمؤسسات التعليمية والمنهية الأخرى في الأرض الفلسطينية المحتلة . والحد من الأنشطة الأكاديمية للجامعات الفلسطينية وإعاقتها عن طريق إخضاع اختيار المناهج والكتب الدراسية والبرامج التعليمية وقبول الطلاب وتعيين أعضاء هيئة التدريس لسيطرة وإشراف سلطات الاحتلال العسكري في انتهاك واضح لاتفاقية حنف .

٤ - تطالب بأن تمثل إسرائيل . السلطة القائمة بالاحتلال . لأحكام تلك الاتفاقية . وأن تلغي جميع الإجراءات والتدابير المتخذة ضد جميع المؤسسات التعليمية . وتكفل حرية هذه المؤسسات . وتمتنع فوراً عن عرقلة سير العمل الفعال في الجامعات والمدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية :

٥ - تطالب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز بدائه دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

#### الجلسة العامة ٧١

٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٥٩/٤٣ - دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلام من جميع نواحي هذه العمليات

#### ألف

إن الجمعية العامة .

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ . و ٢٠٠٦ (د-١٩) المؤرخ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ . و ٢٠٥٣ ألف (د-٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ . و ٢٢٤٩ (د-١) المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٧ . و ٢٣٠٨ (د-٢٢) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ . و ٢٤٥١ (د-٢٣) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ . و ٢٦٧٠ (د-٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ . و ٢٨٣٥ (د-٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ . و ٢٩٦٥ (د-٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ . و ٣٠٩١ (د-٢٨) المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ٣٢٣٩ (د-٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ . و ٣٤٥٧ (د-٣٠) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ . و ١٠٥/٣١ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ . و ١٠٦/٣٢ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ . و ١١٤/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ . و ٥٣/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين

تايلند ، الجزائر ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الدانمرك ، رومانيا ، السلفادور ، سيراليون ، الصين ، العراق ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنزويلا ، كندا ، مصر ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، موريتانيا ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا .

٤٣/٦٠ - المسائل المتصلة بالإعلام<sup>(٤٤)</sup>

## ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن المسائل المتصلة بالإعلام ،

وإذ تؤكد من جديد الولاية الموكلة إلى لجنة الإعلام من جانب الجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام<sup>(٤٥)</sup> .

وإذ تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة من أجل زيادة كفاءة وفعالية إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة ، مع التركيز بصفة خاصة على ضمان اتباع نهج متسق عند معالجة المسائل ذات الأولوية المطروحة على المنظمة ،

وإذ تحيط علماً بالتقرير السامِل للجنة الإعلام<sup>(٤٦)</sup> الذي يمثل أساساً هاماً ويجفّز على إجراء مزيد من المداولات ،

١ - تحث على التنفيذ التام للتوصيات التالية :

(١) ينبغي أن تتعاون جميع البلدان ومنظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الأطراف المعنية الأخرى على إقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال يُنظر إليه بوصفه عملية منظورة ومستمرة ، ويقوم على جملة أسس منها التداول الحر للمعلومات ، ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أفضل توازناً ، بما تضمن تنوع مصادر المعلومات وحرية الوصول إليها ، وبخاصة تلبية الحاجة الملحة إلى تغيير حالة التبعية التي يوجد فيها البلدان النامية في ميدان الإعلام والاتصال ، بالنظر إلى أن مبدأ المساواة في السيادة بين الدول يشمل هذا

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى موافاة الأمين العام ، في موعد لا يتعدى ١ آذار/مارس ١٩٨٩ ، بملاحظاتها ومترحاتها بشأن عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات ، مع التأكيد بوجه خاص على المترحات العملية الرامية إلى زيادة فعاليتها ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، في حدود الموارد المتاحة ، بتجميع الملاحظات والمترحات المذكورة أعلاه ، وأن يندمها إلى اللجنة الخاصة خلال دورتها لعام ١٩٨٩ ؛

٥ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون « دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات » .

الجلسة العامة ٧١

٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

## باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٠٦ (د - ١٩) المؤرخ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ الذي أسست بموجبه اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ،

وإذ تسلّم بأهمية عمليات صيانة السلم ،

واقتراناً منها بأن مشاركة جمهورية الصين الشعبية ستكون مفيدة لأعمال اللجنة الخاصة ،

١ - تقرر أن تزيد عدد أعضاء اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم إلى أربعة وبلايين عضواً ؛

٢ - توافق على طلب جمهورية الصين الشعبية بأن تصبح عضواً في اللجنة الخاصة .

الجلسة العامة ٧١

٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

نتيجة لذلك ، أصبحت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم تتكون من الدول الأعضاء التالية : الاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، ايطاليا ، باكستان ، بولندا ،

(٤٤) ظر حد لفرع عسمر - با - ٣ . لفر ٤٣/٤٨٨ .

(٤٥) A 42.639

(٤٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،

الملحق رقم ٢١ (A/43/21) .